اقاسوا عليه الحد اعلم ان هذه المرأة … لان الامم الماضية كانت فيهم سوء
كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله يعني بفتح الهمزة وضم الميم اسم
موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل
وقال الكوفيون اي جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت
لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ
الامام وبهذا رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة
والستر على الجاني جائزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب
شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية خ ابن
عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه انما بقاؤكم اي زمان بقائكم
فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس معناه
في هذا القصة حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رضي الله عنه روى
البخاري عنه قيل … عن النبي ستون حديثا له في الصحيحين
عشرة احاديث انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا و
عثمان بن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم
ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم على منزلة واحدة منك في القرابة فقال
صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما
والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف هو الجد الرابع
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان من
بني عبد شمس والنبي من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما
في الجاهلية كانا متحدين في الحلف … صلى الله عليه وسلم
ولما … قريش … وبنو كنانة … على بني هاشم
وبني المطلب … حتى يسلموا اليهم النبي فبقيتا في
الاسلام على تلك النصرة ووفقنا حق القرابة … بنو عبد شمس
ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة
وتشديد الياء … المشهورة وفي الحديث دلالة على ان

الوضائع

مز في الام لبيان … الرفع … قبلكم من الامم … صلوة العصر … غروب الشمس … والله اعلم

عليه الاستحقاق بسهمهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة
الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي وكان في يده صلى الله عليه وسلم
مدرى يحك بها رأسه فقال صلى الله عليه وسلم لو علمت انك تنظر طعنت به عينك انما جعل
الاذن من قبل البصر يعني انما شرع الاستيذان في الدخول لئلا يقع
نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول
مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الرأس
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا
تختلفوا عليه … على انه لا يجوز للمقتدي ان يصلوا خلف قاعد وبه قال احمد
ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روي
ان النبي صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما …
ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي بشاة
ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا
انها ميتة فقال صلى الله عليه وسلم انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على
ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم يجوز
الانتفاع به لانه … اكلها … فعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا
الحصر بيان كون الاهاب غير محرم فيجوز الانتفاع خ ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعول الثاني محذوف
اي خضرا لانه جلس على فروة بيضاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء ليس فيها
من النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهو حال من الضمير العائد الى الفروة
وما ذكره الثعلبي من ان اسمه بليا بباء موحدة … تحت بعد اللام
والمشهور انه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا … في الحديث
لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال
بمعرفات الالقاب ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال بعثني النبي في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في

[illegible]